

ملف المناصرة

محمد عبد الرزاق الصديق

Sheikh Mohammed Abdulrazzaq Al-Siddiq

في السجن تنفيذًا لحكم الإمارات

عالِم ومحاضر سابق، وعضو في جمعية الإصلاح. وقّع عام 2011 عريضة تطالب بإصلاح ديمقراطي. اعتُقل عام 2012، وصدر بحقه حكم في المحاكمة الجماعية المعروفة بقضية الإمارات 94، ثم أُعيد الحكم عليه بالسجن المؤبد عام 2024 بعد أن أنهى مدة حكمه الأول.

هيومينا.

أعدّته هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية · 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2026

رقم الملف HM-AE-2026-003

01

القضية في دقيقة

عالِم ومحاضر سابق، وعضو في جمعية الإصلاح. وقّع عام 2011 عريضة تطالب بإصلاح ديمقراطي. اعتُقل عام 2012، وصدر بحقه حكم في المحاكمة الجماعية المعروفة بقضية الإمارات 94، ثم أُعيد الحكم عليه بالسجن المؤبد عام 2024 بعد أن أنهى مدة حكمه الأول.

الحالة	**في السجن تنفيذًا لحكم**
تاريخ القبض	**9 أبريل/نيسان 2012**
الدولة	**الإمارات**
الحكم	**السجن المؤبد (25 عامًا بموجب القانون الإماراتي)، صدر في يوليو/تموز 2024 بعد إعادة المحاكمة. وكان قد صدر بحقه في الأصل في يوليو/تموز 2013 حكم بالسجن عشر سنوات مع المراقبة ثلاث سنوات.**
التهم	**تأسيس منظمة تهدف إلى قلب نظام الحكم وتنظيمها وإدارتها (محاكمة 2013) إنشاء لجنة العدالة والكرامة وتأسيسها وإدارتها بغرض ارتكاب أعمال إرهابية (إعادة المحاكمة 2024)**

نطالب السلطات بما يلي:

مطالبنا

01 الإفراج عن محمد عبد الرزاق الصديق فورًا ودون شروط.

02 إسقاط كل التهم المتعلقة بالممارسة السلمية للحقوق الأساسية.

03 ضمان الوصول دون قيود إلى المحامين والأسرة والرعاية الطبية الملائمة طوال فترة الاحتجاز.

04 توفير فحص طبي مستقل وفوري لمحمد عبد الرزاق الصديق والعلاج الكامل الذي تتطلبه الحالة، بما في ذلك النقل إلى مستشفى مدني مستقل عند الحاجة.

05 السماح دون شروط بزيارة الأسرة وأطباء من اختيار محمد عبد الرزاق الصديق.

06 الإفراج عن محمد عبد الرزاق الصديق لأسباب إنسانية، وفقًا لقواعد نيلسون مانديلا والمعايير الدولية للرعاية الطبية للسجناء.

07 تسليم السجلات الطبية كاملة إلى محمد عبد الرزاق الصديق وإلى الأسرة دون مزيد من التأخير.

08 الوقف الفوري لكل أشكال المضايقة والاستدعاء والمراقبة والتهديد ضد أسرة محمد عبد الرزاق الصديق.

09 الكف عن استخدام أفراد الأسرة وسيلة ضغط لإسكات محمد عبد الرزاق الصديق.

10 إسقاط أي تهم ملفقة ضد أفراد الأسرة ورفع القيود عن سفرهم وأموالهم وعملهم.

11 الالتزام بإعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، الذي يحظر الانتقام من أسر المدافعين.

آخر مستجدات القضية
امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:
https://humena.org/ar/defenders/sheikh-mohammed-al-siddiq/

02

الانتهاكات الموثقة

	المعيار الدولي
الاحتجاز التعسفي	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9
الحرمان من الزيارة العائلية	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، القاعدة 58
الحرمان من الدفاع القانوني	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14(3)
الحرمان من الرعاية الطبية	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، القواعد 24 إلى 27
الحرمان التعسفي من الجنسية	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 15
الإخفاء القسري	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 2 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و16
ظروف احتجاز لاإنسانية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10 قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
المضايقة القضائية	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12
الحبس الاحتياطي المطوّل	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(3)
الانتقام من ذوي الشخص	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 12
التعذيب	اتفاقية مناهضة التعذيب، المادتان 1 و2 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 7
المحاكمة غير العادلة	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03

مسار القضية

3 مارس/آذار 2011

نشاط المدافع أو المدافعة

توقيعه عريضة تطالب بإصلاح ديمقراطي

كان الصديق واحدًا من 133 موقّعًا على عريضة موجهة إلى رئيس الدولة والمجلس الأعلى للاتحاد تطالب بإصلاحات تشريعية وانتخابات نزيهة للمجلس الوطني.

4 ديسمبر/كانون الأول 2011

إسقاط الجنسية

إسقاط جنسيته دون أمر قضائي

أسقطت السلطات الإماراتية جنسية الصديق بمرسوم، مع ستة إماراتيين آخرين، دون أمر قضائي.

9 أبريل/نيسان 2012

اعتقال

اعتقاله على يد أمن الدولة

اعتُقل الصديق ضمن الحملة على الموقّعين على عريضة 2011. وخُيّر بين مغادرة البلاد أو البقاء ومواجهة الاتهامات، فاختار البقاء.

نوفمبر/تشرين الثاني 2012

سياق
أول زيارة عائلية بعد أشهر من الاحتجاز السري
بعد نحو ثمانية أشهر في الحبس الانفرادي في مكان سري، رأت أسرة الصديق أول مرة في مقر النيابة العامة.

27 يناير/كانون الثاني 2013

توجيه اتهام
توجيه اتهامات رسمية
وجّهت المحكمة الاتحادية العليا إلى الصديق و93 متهمًا آخرين تهمة تأسيس وتنظيم وإدارة منظمة تهدف إلى قلب نظام الحكم بموجب المادة 180 من قانون العقوبات.

4 مارس/آذار 2013

جلسة محاكمة
مثوله الأول أمام المحكمة
مثل الصديق أمام المحكمة للمرة الأولى في محاكمة «الإمارات 94» بعد أشهر من الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، وحُرم من التمثيل القانوني.

2 يوليو/تموز 2013

إدانة
إدانته والحكم عليه
أدانت المحكمة الاتحادية العليا الصديق وقضت بسجنه عشر سنوات تليها ثلاث سنوات من المراقبة.

22 نوفمبر/تشرين الثاني 2013

سياق
هيئة أممية تعدّ احتجاز متهمي «الإمارات 94» تعسفيًا
خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع للأمم المتحدة، في رأيه رقم 60/2013، إلى أن احتجاز متهمي قضية «الإمارات 94»، ومنهم الصديق، تعسفي.

7 مارس/آذار 2016

سياق
تجريد ثلاثة من أبنائه من الجنسية
أُبلغ ثلاثة من أبناء الصديق البالغين في إدارة الهجرة في الشارقة بأن مرسومًا أسقط جنسيتهم الإماراتية، فأصبحوا عديمي الجنسية.

2018

سياق
قطع تواصله مع أسرته
قطعت السلطات كل تواصل بين الصديق وأفراد أسرته المباشرين.

مارس/آذار 2020

منع الزيارة العائلية
تعليق الزيارات العائلية
منعت السلطات أسرة الصديق من زيارته في سجن الرزين، رغم وجود حواجز زجاجية واقية بين المحتجزين والزوار.

19 يونيو/حزيران 2021

سياق
وفاة ابنته آلاء الصديق في المنفى
توفيت ابنته آلاء الصديق، المديرة التنفيذية لمنظمة القسط الحقوقية التي كانت تعيش في المنفى، في حادث سير في المملكة المتحدة. ولم يُسمح له بحضور جنازتها، ودُفنت في قطر.

أبريل/نيسان 2022

الاحتجاز بعد انتهاء مدة العقوبة
تمديد احتجازه إلى أجل غير مسمى
انتهت مدة عقوبة الصديق البالغة عشر سنوات، لكن السلطات مدّدت احتجازه إلى أجل غير مسمى بذريعة «احتياجات إعادة التأهيل»، مستندة إلى قانون مكافحة الإرهاب وقانون مركز المناصحة.

30 مارس/آذار 2023

سياق
هيئة أممية تعدّ الاحتجاز في المناصحة تعسفيًا
خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع للأمم المتحدة إلى أن استمرار احتجاز 12 من سجناء قضية «الإمارات 94» في المناصحة بعد انتهاء أحكامهم، ومنهم الصديق، تعسفي.

7 ديسمبر/كانون الأول 2023

جلسة محاكمة
بدء إعادة محاكمته في قضية «الإمارات 84»
بدأت محاكمة جماعية جديدة أمام محكمة استئناف أبوظبي الاتحادية، وأُعيدت محاكمة الصديق بتهم إرهاب جديدة تتعلق بالتأسيس المزعوم للجنة العدالة والكرامة.

10 يوليو/تموز 2024

إدانة
الحكم عليه بالسجن المؤبد
قضت محكمة استئناف أبوظبي الاتحادية بالسجن المؤبد (25 عامًا وفق القانون الإماراتي) على الصديق، بدعوى تأسيسه لجنة العدالة والكرامة بهدف ارتكاب أعمال إرهابية.

30 يوليو/تموز 2024

سياق

خبراء أمميون يستاؤون من أحكام المؤبد في «الإمارات 84»

أعرب خبراء في الأمم المتحدة عن استيائهم من أحكام السجن المؤبد الصادرة في قضية «الإمارات 84»، ومنها الحكم على الصديق.

4 مارس/آذار 2025

حكم بات

المحكمة الاتحادية العليا تجعل الحكم باتًّا

رفضت دائرة أمن الدولة بالمحكمة الاتحادية العليا الطعون في قضية «الإمارات 84»، وأصبح الحكم باتًّا.

04

القصة كاملة

الخلفية والعمل

وُلد الشيخ محمد الصديق عام 1964، وصار عالمًا دينيًا ومربّيًا بارزًا في الإمارات. حصل على درجة البكالوريوس في الشريعة من جامعة الإمارات العربية المتحدة، وعلى درجة الماجستير في الفقه من كلية الشريعة في الرياض. ومن 2001 إلى 2007، درّس في قسم الفقه بجامعة الشارقة. وشغل عضوية مجالس عدد من الهيئات الشرعية في مؤسسات مالية إسلامية، وكان عضوًا في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ورابطة علماء الشريعة في دول مجلس التعاون الخليجي.

أسّس الصديق مؤسسة آفاق التنموية للدراسات والاستشارات في دبي وترأسها، وأدار مؤسسة دار الخيرات. وأشرف على مركز زايد لتحفيظ القرآن، وقدّم برامج تلفزيونية لتلفزيون الشارقة. ونال بفضل إسهاماته الأكاديمية والمجتمعية جائزة «مواطنون على طريق التميز» وجائزة راشد للتفوق العلمي.

وكان الصديق عضوًا في جمعية الإصلاح، وهي منظمة من منظمات المجتمع المدني تأسست عام 1974 وتدعو إلى الإصلاح. وفي 3 مارس/آذار 2011، كان واحدًا من 133 موقّعًا على عريضة موجهة إلى رئيس الدولة والمجلس الأعلى للاتحاد تدعو إلى إصلاحات تشريعية والاقتراع العام وانتخاب المجلس الوطني الاتحادي بالاقتراع المباشر.

سحب الجنسية والقبض

في 4 ديسمبر/كانون الأول 2011، سحبت السلطات الإماراتية جنسية الصديق دون أمر قضائي، واتهمته بأفعال عُدّت تهديدًا لسيادة الدولة. وفي 9 أبريل/نيسان 2012، قبض عليه ضباط أمن الدولة في إطار حملة استهدفت الموقّعين على عريضة 2011. وعند القبض عليه، خُيّر بين مغادرة البلاد أو البقاء ومواجهة الملاحقة القضائية. فاختار البقاء.

بعد القبض عليه، تعرّض الصديق للإخفاء القسري. واحتُجز بمعزل عن العالم الخارجي أشهرًا تعرّض خلالها للتعذيب. وضُرب ضربًا مبرحًا وتلقى تهديدات بالقتل. واحتُجز نحو ثمانية أشهر في الحبس الانفرادي في مكان سري. ولم تره أسرته أول مرة إلا في نوفمبر/تشرين الثاني 2012 في مقر النيابة العامة.

محاكمة الإمارات 94 والحكم الأول

في 4 مارس/آذار 2013، مثل الصديق أمام المحكمة أول مرة مع 93 متهمًا آخرين فيما عُرف بمحاكمة الإمارات 94. وكانت المحكمة الاتحادية العليا قد وجّهت إلى المتهمين الأربعة والتسعين في 27 يناير/كانون الثاني 2013 تهمة تأسيس منظمة تهدف إلى قلب نظام الحكم وتنظيمها وإدارتها، بموجب المادة 180 من قانون العقوبات. وحُرم الصديق من التمثيل القانوني. ولم يُسمح له إلا بحضور محدود لإجراءات المحاكمة.

في 2 يوليو/تموز 2013، أدانت المحكمة 61 متهمًا من الأربعة والتسعين. وصدر بحق الصديق حكم بالسجن عشر سنوات تليها المراقبة ثلاث سنوات. ونُقل إلى سجن الرزين في أبوظبي، حيث يُحتجز منذ ذلك الحين.

ظروف الاحتجاز والصحة

تعرّض الصديق طوال احتجازه للحبس الانفرادي المطوّل. وأُبقي مكبّل اليدين والقدمين فترات طويلة، وحُرم من دخول دورة المياه، ومن الرعاية الصحية الملائمة. وهو مصاب بالسكري، وهو مرض مزمن يتطلب نظامًا غذائيًا خاصًا وأدوية. وتسبّب سوء التغذية في الاحتجاز في فقدانه وزنًا كبيرًا وتدهور صحته.

وصادرت السلطات متعلقاته الشخصية، ومنها الكتب والأقلام والورق، ومنعته من أداء الشعائر الدينية. وحين توفيت ابنته آلاء

الصديق، المدافعة عن حقوق الإنسان التي كانت تعيش في المنفى، في حادث سير في المملكة المتحدة في يونيو/حزيران 2021، لم يُسمح له بحضور جنازتها، ودُفنت في قطر. وعُزل عن أسرته سنوات. ومنذ مارس/آذار 2020، تُمنع أسرته من زيارته في السجن، رغم تركيب حواجز زجاجية واقية بين المحتجزين والزوار. ومنذ عام 2018، قطعت السلطات تواصله مع أفراد أسرته المباشرين.

وفي مارس/آذار 2016، أُبلغ ثلاثة من أبناء الصديق البالغين بأن مرسومًا جرّدهم من جنسيتهم الإماراتية. ورُفض تجديد جوازات سفر أسرته وغيرها من الوثائق الرسمية، مما قطع عنهم فعليًا سبل الحصول على التعليم وغيره من الحقوق الاجتماعية.

الاحتجاز غير محدد المدة وإعادة المحاكمة في قضية الإمارات 84

كان من المقرر أن تنتهي مدة الحكم بسجن الصديق عشر سنوات في أبريل/نيسان 2022. وبدلًا من الإفراج عنه، مدّدت السلطات احتجازه إلى أجل غير مسمى بذريعة «احتياجات إعادة التأهيل»، مستندة إلى قانون مكافحة الإرهاب الإماراتي وقانون مراكز المناصحة. ومركز المناصحة منشأة يُقال إنها للإرشاد، وتُستخدم لاحتجاز الأشخاص بعد انتهاء أحكامهم دون مراجعة قضائية.

في 7 ديسمبر/كانون الأول 2023، بدأت محاكمة جماعية جديدة أمام محكمة الاستئناف الاتحادية في أبوظبي. وأُعيدت محاكمة الصديق بتهم إرهاب جديدة. واتُّهم بإنشاء لجنة العدالة والكرامة وتأسيسها وإدارتها، بهدف ارتكاب أعمال إرهابية على أرض الإمارات حسب الادعاء. وفي 10 يوليو/تموز 2024، حكمت محكمة الاستئناف الاتحادية في أبوظبي على الصديق بالسجن المؤبد، الذي يعادل 25 عامًا بموجب القانون الإماراتي. وأسفرت المحاكمة، المعروفة بقضية الإمارات 84، عن أحكام تراوحت بين عشر سنوات والمؤبد بحق 53 متهمًا. وكانت ثاني أكبر محاكمة جماعية في الإمارات، وانتهكت المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

الاستجابة الدولية

أدانت منظمات حقوق الإنسان الدولية محاكمتي الإمارات 94 والإمارات 84 بوصفهما ملاحقات ذات دوافع سياسية تستهدف دعاة سلميين للإصلاح الديمقراطي. ووُثّق احتجاز الصديق إلى أجل غير مسمى بعد انتهاء حكمه الأصلي، وإعادة ملاحقته بتهم جديدة بعد أن قضى مدته، وحرمانه من ضمانات المحاكمة العادلة، بوصفها انتهاكات للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2013 خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع للأمم المتحدة إلى أن احتجاز متهمي قضية «الإمارات 94»، ومنهم الصديق، تعسفي، وفي مارس/آذار 2023 خلص إلى أن استمرار احتجازه في مركز المناصحة تعسفي. وفي يوليو/تموز 2024 أعرب خبراء في الأمم المتحدة عن استيائهم من أحكام المؤبد في قضية «الإمارات 84». ولا تزال قضيته رمزًا للقمع المنهجي الذي تمارسه الإمارات بحق المجتمع المدني والمعارضة.

05

نموذج رسالة

الرسالة بالإنجليزية، وهي اللغة التي تعمل بها أغلب الجهات المرسلة إليها.

انسخوها وعدّلوها وأرسلوها من بريدكم الخاص.

Your Excellency,

I am writing to demand the immediate release of Sheikh Mohammed Al-Siddiq, religious scholar and human rights advocate; former lecturer in Islamic jurisprudence; member of the Al-Islah society, currently detained in United Arab Emirates since 9 April 2012, and an end to all reprisals tied to this case.

In brief: Scholar, former lecturer, member of the Al-Islah society. Signed a 2011 petition for democratic reform. Arrested 2012, sentenced in the UAE94 mass trial, re-sentenced to life imprisonment in 2024 after completing his first sentence.

I respectfully urge your authorities to:
1. Release Sheikh Mohammed Al-Siddiq immediately and unconditionally;
2. Drop all charges related to the peaceful exercise of fundamental rights;
3. Ensure unrestricted access to legal counsel, family, and adequate medical care while in detention;
4. Provide Sheikh Mohammed Al-Siddiq with immediate, independent medical evaluation and the full treatment that condition requires, including transfer to an independent civilian hospital if necessary;
5. Immediately end all harassment, summons, surveillance, and threats against the family of Sheikh Mohammed Al-Siddiq in United Arab Emirates.

I will continue to monitor this case until Sheikh Mohammed Al-Siddiq is free.

Respectfully,

[Your name]
[Your city, country]
8 November 2026